العضوية في الجامعة العربية

حددت المادة الاولى من ميثاق جامعة الدول العربية العضوية فيها بقولها (تتألف جامعة الدول العربية من الدول العربية المستقلة الموقعة على هذا الميثاق ولكل دولة عربية مستقلة الحق في ان تنظم الى الجامعة ، فاذا رغبت في الانظمام قدمت طلبا بذلك يودع لدى الامانة العامة الدائمة ويعرض على المجلس في اول اجتماع يعقد بعد تقديم الطلب)

من ذلك يتبين ان العضوية في هذه المنظمة نوعين هما:-

1. الاعضاء الموقعون على ميثاق الجامعة والذين اشتركوا في مناقشتها واجتماعاتها التحضيرية وهي الاقطار العربية ، سوريا ، شرق الاردن ،العراق ، المملكة العربية السعودية ، ، لبنان ، مصر ، اليمن . وتكون عضوية هذه الدول عضوية اصلية ، ولم يشترط الميثاق في هذه الدول سوى ان تكون عربية وان تكون مستقلة غير ان شرق الاردن اشتركت في المناقشات عضوا اصليا رغم ان استقلالها لم يعلن الا في اوائل سنة ١٩٢٦ .
2. الاعضاء المنضمون الى الجامعة بعد قيامها ، فقد اعطت المادة الاولى الحق لكل دولة عربية مستقلة في ان تنضم الى الجامعة العربية .

شروط الانضمام الى منظمة الجامعة العربية :-

أولا : ان تكون الدولة عربية

ان هذا الشرط في الحقيقة يتكون من نصفين اولها اصل والاخر صفة لهذا الاصل ، فالاصل ان تقتصر العضوية في هذه المنظمة على الدول ، والدولة غير الامة فهي تنظيم سياسي يتكون وكما هو معروف من توافر عناصر ثلاثة هي (**الشعب ، والاقليم ، والسلطة ذات السيادة**) ولذلك فان عضوية المنظمة قاصرة عليها وبالتالي لا يجوز للهيئات او الحركات الاشتراك فيها . على اساس ان العضوية في مثل هذه المنظمة يرتب على هؤلاء الاعضاء ان يتعهدون بها ، وهذا لا يمكن الا من قبل الدول .

اما الشق الثاني من هذا الشرط فهو ان تكون الدولة عربية اذن فان شرط العروبة واجب كي تستطيع الدولة ان تنضم الى الجامعة ، وبذلك فان الجامعة العربية هي جامعة اقليمية تقوم على اساس الرابطة القومية لا على اساس المدلول الجغرافي ، او الجغرافي السياسي ، وان المنظمة يجب ان لا تقوم على اساس عنصري شوفيني ، وانما على اساس الولاء والارتباط مصيريا بالامة العربية

فالذي هو (من كانت لغته العربية ، وعاش في الارض العربية ، او تطلع الى الحياة فيها ، وآمن بأنتسابه ال الامة العربية).

ثانيا : ان تكون الدولة مستقلة

ويشترط في الدولة التي تطلب الانظمام الى جامعة الدول العربية ان تكون مستقلة والاستقلال كما هو معلوم ان تنفرد الدولة بأدارة شؤونها الداخلية والخارجية وبدون مشاركة او تدخل من اي دولة اخرى ، والا شاب الاستقلال نقص ويلاحظ ان هذا الشرط جاء نتيجة للظروف التي كانت تعيشها اقطار الامة العربية في تلك المرحلة ، اذ لم تكن معظم هذه الدول مستقلة بالمعنى الدقيق بهذه الكلمة بل ان قسما منها كان يناضل من اجل ازاحة الاستعمار عنه .

ولاعتبارات سياسية ولاعضاء دعم معنوي وسياسي الى القضية الفلسطينية ولما قامت حركة المقاومة الفلسطينية (**فتح**) اصبحت هي الممثل الشرعي لشعب فلسطين وصدر قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ٣٤٦٢ بتاريخ ٩/٩/١٩٧٦ وقبول فلسطين عضوا كامل العضوية في جامعة الدول العربية .

ثالثا : ان تقدم بطلب الانضمام الى المجلس

العضوية في جامعة الدول العربية هي عضوية اختيارية ، وبالتالي فلا يمكن ان تتمتع بها الدول الاعضاء بمجرد تحقق الشرطيين الاوليين ، وانما تتقدم بطلب تضهر فيه رغبتها بالانضمام الى جامعة الدول العربية وقبولها بمبادئ المنظمة واهدافها وتتعهد بالالتزام بها واحترامها .

رابعا : موافقة مجلس الجامعة

هناك شرطان اساسيان في قبول الدولة عضوا في الجامعة هي ان تقدم الدولة طلب الانضمام الى مجلس الجامعة وان يوافق المجلس على قبولها عضوا في الجامعة . وهذا يشير لبعض الاشكالات من النواحي الاتية :

1. هل يكفي مجرد عرض الطلب على المجلس لتتمتع الدولة بالعضوية ام يجب ان يصدر قرار بذلك ، وقد اجمع الكتّاب وما سارت عليه المنظمة بانه يجب ان يقترن العرض بموافقة المجلس الذي يملك سلطة تقديرية في تحقق شرطي العروبة والاستقلال فيها .

2. المدة التي للمجلس فيها ان يقرر قبول الطلب او رفضه ، فقد جاءت العبارة خالية من الاشارة لذلك ، غير ان المادة الاولى لم تحدد وبذلك فان المجلس يتمتع بسلطة تقديرية في ذلك فله ان يبت في الموضوع في الجلسة الاولى او ان يحيلها الى لجان اخرى او ان يتثبت من بعض القضايا .

اما من حيث النقص فقد جاءت المادة خالية من الاشارة الى النصاب الواجب توفره لقبول الدولة عضوا فهل يشترط الاجماع خاصة وان القاعدة الاساسية بموجب المادة السابعة تتطلب الاجماع . ام بالاكثرية واذا كانت الاكثرية فأنها الاكثرية الموصوفة بالثلثين ام بالاكثرية العادية وكلاهما اخذ بها الميثاق في نصوصه . واذا كانت الاكثرية هي النصاب فما هو موقف الدول التي لم توافق ؟

انتهاء العضوية في الجامعة العربية :-

تنتهي العضوية في الجامعة بصورة عامة اذا زالت الدولة لاي سبب كان او فقدت استقلالها وكيانها كدولة مستقلة ، وقد يحدث ذلك في حالة الوحدة التي تحصل بين قطرين عربيين ، فقد انتهت عضوية كل من مصر وسوريا في الجامعة العربية بعد قيام الوحدة بينها وحلت محلها الجمهورية العربية المتحدة الدولة الجديدة .

- **أ – الأنسحاب :-**

اجاز ميثاق جامعة الدول العربية للدول الاعضاء فيها الانسحاب في حالتين :

الأول مانصت عليه المادة (١٨) لي فقرتها الاولي بقولها (اذا رأت احدى دول الجامعة ان تنسحب منها ابلغت المجلس عزمها على الانسحاب قبل تنفيذه بسنة وبذلك قررت هذه المادة لكل دولة عضو ان تنسحب من الجامعة بمحض اختيارها وبمجرد رغبتها ، الا انها قيدت نفاذ هذا الانسحاب بأبداء الرغبة قبل سنة ، ذلك كي تعطي مجالا للمجلس لبحث اسباب هذا الانسحاب ودوافعه ، كي تستطيع ان يتلافى ذلك مما يجعل الدولة تعدل عن قرارها بالانسحاب .

يلاحظ ان هذه الطريقة في الانسحاب لا تعفي الدولة من التزاماتها خلال السنة المحددة ، بل تبقى ملزمة بها .

اما الحالة الثانية من حالات الانسحاب فهي ما نصت عليه المادة (١٩) في فقرتها الثانية بقولها (وللدولة التي لا تقبل التعديل ان تنسحب عند تنفيذه دون التقيد بأحكام المادة السابقه اي المادة (١٨)

- ب- وقد تنتهي عضوية الدولة في الجامعة عن طريق فصلها من الجامعة لمخالفتها واجبات الميثاق وذلك بقرار يصدره مجلس الجامعة بالاجماع حيث اشارت لذلك فقرة الثانية من المادة (١٨) بقولها (ولمجلس الجامعة ان يعتبر اية دولة لا تقوم بواجبات هذا الميثاق منفصلة عن الجامعة بقرار يصدر باجماع الدول عدا الدولة المراد فصلها).